بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

نحمدك يا من اوقفنا على بابه فأوقف علينا روض رشده المخضل واطرز اللؤلؤ والمرجان بدل القطر والطل فقطفنا منه عند المنازعة زهور الارشدية وجعل لنا التقدم الزاهر في علم الفقه اسبقية واولوية ونشكرك على ما اوتينا فيما وقفت علينا تحت وارف ظلك الظليل فطاب لنا على ما وعدتنا من الجميل نهاء ذلك الظل والمقيل وسقيتنا من تسكاب بحرك الفايق المعسول من كاسرعين تسمى سلسبيلا وفجرت لنا من سلسال نهرك الرايق عيونا تفور بها السلسل ايها المسترشد سل سبيلا فلكم تشير الى وره ذلك الكوثر بنان وانامل وينادي عذيبك بارقم ليس في حمى ذاك الحي الا انامل فباد رنا الى ساحة معدن جوهر فضلك نلتقط من الدر المختار زواهر الجواهر ونشم من عطر عبير شذا ابكار مخدرات المثاكل غوالي وعباهر وصلاة وسلاما على نبيك الذي قررت بنهار هديه البهي واكبر نظره الشهي اولي الرشد والنهي تقريرا فدام لهم حيث لم يحيد واعن كوثر ذلك المنهل ولم يكد فيشهر تكديرا ما تحلت محاجر المطروس وطروس المحابر بكل تحقيق زاه وزاهر وما كحلت اجفان سطور الدفاتر بمراود اقلام اثمد المحابر

اما بعد فيقول راجي الغفران عبد الغني الدمشقي السادات ان الفقه اعلى ما تحلت باثمد تحبيره العيون واعلى ما انتخبت بعنبر تحريره اولو الفنون واني مذ اماطت عني الحاضنة التمائم ولم يكس سبج لمتي بياض العمائم هو اول فني الذي ارتضعت منه الثدي من عرب ابكاره ناهدا فكان لي في عنفوان صباي وشبابي وكهولتي شاهدا ولقد طالما اشهرت مهند سيفه النعماني زاجا به الجهل حتى سال دمه القاني وصار لي كنار على علم ولثوب فتحي طرازا مذهبا وعلم وكم اسهرت به اعيني في الليلة الليلاء ورميت لاجله الثريا وزواهر النجوم في دجنة الظلماء وخضت جداوله وانهره الفايقة ومعالمه حتى قلت لصبحي مسترشدا في صبح هديي المديد الس منكم رجل رشيد بلباس صبرا قلبه اظفار الخطوب وجواد همة كادت لاتسري الاباذ نها الصبا والجنوب وانارة شعاع فهم تستمد من نوره البسام زكا ويكاد يخبر عما في غد فراسة وذكا ولما كان بذكراه السني يهتز في الطرب وتسيل اليه مجامل اهمي الرفيعة من كل حدب وكانت مسئلة من شرط النظر في كتابه وقفه لاولاده الارشد فالارشد مسئلة دوارة في غالب صكك اوقاف الواقفين المؤبد وقد خفيت نضارة معناها على بعض الاخوان والمعاصرة حرمان اردت ان اكشف من وجهها البرقع واللثام واعرب عن زواهر معناها بحور معصورات في الخيام واميط عن ثغرها النضيد المنضد لروية الحسن نقابا واظهر من ثمرها الداني لبابا ولذا جعلت ما احتوت عليه بابين وخاتمة وبت احبو الفلاح بادي ذلك وخاتمة الباب الاول في احكام التولية والمتولي والثاني في احكام الارشد والارشدية والخاتمة في خاتمة الفتوى وتشييد دعايم بنيانها بالوجه القوي الاقوى وسميت ما رصعت من هذه الالوكة نظامه وعنبرية بالاسطر العنبرية ختامه الدر المنضد في من شرط النظر لاولاده الارشد فالارشد فدونك رسالة قد حوت على نفايس الدرر والدرر النفايس وغرايس الغرر وغرر الغرايس وما هو الجرد في المذهب والصلة وعليه تعرد كلام الاصحاب ولما تحلت بنفيس الفاظها بياض النفوس

وتجلت تجلي الغادة العروس ووضعت على منصات المهارق وصار
الاحاد من عشاقها لها بعيون المهارق وتأرجت الصا من عقد
نظامها وفاح شذا المسك من عطر ختامها وجرت زيل الحسن على اترابها
بجمالها الثاني وقامت بشاؤ لطف صباها المنعوتة آني وحلت
بالمعسول من الفاظها وجلت ما شطة الفكر رونقها لحاظها ورجعت
من مدين المآرب وكم خطبها في خدرها من وليها خاطب
وقد تعالى مهرها وتفاوح زهرها وانفتح عطر شذاها النفوس
ولا عطر بعد عروس ولما تجد كفاء يحي حمي سأحتها المصون ويقوم
واجب حقها من مفروض ومسنون انشئت من جانب الطور نورا
لانارا فاوت الى من رفع الله له في العالمين منارا حامي بيضة الاسلام
ملك العلماء الاعلام حامل لوا الموحدين شيخ الاسلام والمسلمين
ابي السعود الثاني في مخدرات الفاظه والمعاني ناشر لوا الشرع
المحمدي على الانام مشيد دعايم شريعة خاتم الرسل الكرام
ناظم عقد خلافة الممالك العثمانيه ناثر جواهر سمط العدل على
الرعاة والرعيه محط رحل الزائرين كهف ملاذ العفاة والقاصدين
باب مدينة العلم حامل لواء المروة والحلم ذي الهمة العلية العلوية
التي طاولت بطول علوها الثريا والافلاك والنفس العصامية التي
لاحظتها بالعناية الصمدانية الاملاك المقلد بنظم عقود الفاظه
للزمان جيدا وتخرا والواهب للايام من طيب انفاسه عرفا ونشرا
من جد دينيان دعايم الشريعة بعد اندراسها واطد وسدد
باحكام احكامه قصور الشريعة بعد انطماسها مظهر اسرار معانيها
الزاهرة لمعانيها ومميط نقاب الحسن عن عرايس مبانيها لشيدها
وبانيها سراج الامة الوهاج في ليلها المظلم الداج هداية
السائل لجواهر المسائل من تعالي على الثريين وزوايب الجوزا مجده
وملك الفضل ملكا لا ينبغي لاحد من بعده حتى اضحت نواهم
منصبه الشريف تفتخر العرب والعجم ويعلو مرتبته القسما
بيا هي سايرالاسم لاعز وان المناصب وان وسدت لغير ساحة
الفيحاء فهي مظلومه وخزانة الرياسة وان وجدت بغير بنانه
فهي

فهي نكرة غير معلومه

من كان فوق محل الشمس موضعه فليس يرفعه شئ ولا يضع

العارف الذي تجلت بجلي معارفه الانام والفاضل الذي كل فاضل تحت
ظله الظليل انام عصتي زاده البسه جلال جمال ابي السعود مغني الثقلين
ونواده المرجي بان ينادي في كل محفل ونادي

اذا غامر في بحر التفكر خاطري على درة من مشكلات المطالب
حقرت ملوك الارض حتى نيلما ابتغوا ونلت الذي بالكتب لا بالكتائب
ماذا اقول عن اشرقت شمس السعادة بوجوده وهطلت صيبات
المزن الهاملات من برة وجوده اعز الله بزاهر وجوده الاسلام واغنى
بفرايد فرايد فواضله الخاص والعام ولا زالت به هذه الشريعه
المحمدية روضتها مفتحة الازهار يانعة الثمار قطوفها دانيه
لاتسع فيها لاغيه هذا ولما كان مقامه الشريف يجل عن كل هديه
ويغني مغناه كعناه يعز عن كل عطيه تجاسرت باهدا هذه الاوكة
الى خزينته العامره الغامرة بصنوف الكتب المملوكه وعنونتها
باسمه وجعلتها تذكرة وعاشاه من حمول الذكر بشاؤ شنآن جلال
ذكره ورسمه

ومن عز عن كل الهدايا مقامه فاحسن ما يهدي اليه كتاب

على انني في هديتي كمن اهدي مليح التمر الى هجر ولجة البحر الدرر
ولكن الهدية قد تقبل اذا اهديت للفاضل الاجل على انني مرادي
في ذلك التوسل والتوصل الى حمي ساحة بابه لاكون من بعض خدمه
وحجابه واعشو الى ضوء ناره والنمر الفر الموبد بروبته وجواره
واقطف من زهور سعوده زهرات واصير محسوبا على ذلك الباب الرفيع
الي الممات

عليك بارباب الصدور فمن غدا مضافا لارباب الصدور تصدرا

والله تعالى يؤيد به هذا الدين المحمدي ويعز انصاره ويفتح في رياض القبول
ازهاره ودام انس النادي والربع محفوظ الخبر في الست بالبيع مقرونا
ببركة العزيز الظفر على الحساد والاعداء ساجا زيل عزه على زوايب الجوزاء
ما غنت الورقاء تحت الخيمة الزرقا وما اناح صوب الربيع نشر الروضة

الربا وتملت عروس السما بسوار الهلال وقرط الثريا الى قيام الساعة وساعة القيام وختام الساعة وساعة الختام

ولنشرع في تحرير ما توخينا عقده وقصدناه راجين نيل القبول من فيض مولانا وساحة كرمه فيما تسميناه الباب الاول في احكام التولية والمتولي

اقول قال العلامة برهان الدين الطرابلسي في كتابه المسمى بالاسعاف في باب الولاية على الوقف لا يولي على الوقف الا امين قادر بنفسه او نائبه لان الولاية مقيدة بشرط النظر وليس من النظر تولية الخائن لانه يخل بالمقصود وكذا تولية العاجز لان المقصود لا يحصل به ويستوي فيه الذكر والانثى وكذا الاعمى والبصير وكذا المحدود في قذف اذا تاب لانه امين ثم قال رجل طلب التولية لا يولى على الوقف قالوا لا يعطى له وهو كمن طلب القضاء لا تقلد انتهى كلام الاسعاف واقول معنى قولهم طالب الولاية لا يولى يعني يأثم الحاكم الشرعي بتوليته لانه لم يطلب التولية الا لتحصيل حطام الدنيا الدنيه يعني وان صحت توليته حيث توفرت فيه الشروط وقام بالواجب والشروط وهيهات في هذا الزمن هيهات فكل من طلب الولاية في هذا لا يكشف عن مصالح الوقف نقابا ولا يسع لصالح المستحقين خطابا كيف وهو يدفع الرشوة ليحكم له بالتولية والارشدية غير الموضية وقد قال اعتنا الاعلام الاخذين بأزمال الشريعة الغراء حكم المرتشي باطل بالاجماع فيجب على دلالة الامر الطرد وما من حسن لبابهم ملن بابهم لكل من طلب التولية واستشعر واجبه ذلك قطعا لطمع دايرة الفساد وحذرا من يوم التناد ومن خالف ذلك فهو في الظلال يهيم وليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم هذا وهذا في غير المشروط لهم النظر اما المشروط له النظر لو طلب من القاضي تقريرا في النظر يجيبه لانه يريد تنفيذه لا اصل التولية لانه مولى من الواقف وهو فقير حسن كذا قالوا واقول لا بد مع ذلك ان يكون فيه اهلية ايضا فلو كان خائنا او غير رشيد ولو كان من اولاد الواقف او الواقف نفسه ومشروط له النظر فان القاضي يولي من هو اهل حتى يوجد في الذرية من هو صالح كما نص عليه علماءنا في اسفارهم المسفرة عن انوار الحق وشموسه فالبس لباس الحق وافخر بملبوسه

لو شرط الواقف ان لا يعزل الناظر احد من سلطان وقاض كان شرطه باطلا اذا كان من شرطه له خائنا كما في الاسعاف وغيره اقول اي لانه شرط مخالف للشريعة الغراء وكل شرط خالفها فهو رد وهو كمن شرط الولاء لمن باع وانما الولاء لمن اعتق مسئلة اجر الغنم منزل الوقت يدوذ اجر المثل لا يكون المتاجر غاصبا ويلزمه اجر المثل على المفتى به ووجهه ان المتولي والوصي بطلا بالتسمية ما زاد على المسمى الى تمام اجر المثل وهما لا يملكانه فيجب اجر المثل كما لو اجر من غير تسمية كذا في الاسعاف هذا واما اذا زاد اجر المثل

٢

في اثناء المدة ولم يكن العقد فاسدا وليس يمنع عقد الاجارة فالمتاجر احوج وهو في هذه الصورة ذو اليد المقدم على المنتزيه وسهل هذا في هذه الصورة كمن له على المحل مشاهرة او غراس او كاديك فيتعين انه يوجر له ولا يصح ان يوجر لغيره اذ اولوية فقط الظاهر لا لقولهم احق به فليحرر كذا قرره شيخنا واقول الذي يجب ان يحرر في الباب انه لا يوجر لغيره وهو كمن له على المحل غراس او كاديك لان الجامع بينهما الضرر لانه انما استأجر المحل مدة عازته فاذا زاد اجر المثل قبل فراغ اجاره يتضرر وليس له ان يضع كمن له على المحل غراس فانه يتضرر باجارته للغير والحكم يدور مع العلة كيف دارت كيف وقد صرحوا بان ذو اليد المقدم اي اليد المعتبرة شرعا وقولهم احق بمعنى ان المحل له فاضل التفضيل على غير بابه وهذا ملهج كلاهما في هذا اللفظ في امثال ذلك كما يعرف ذلك من تتبع كلاهما وهذا كله اذا استأجر باجر المثل والا فلا حتى له نظرا لحق الوقف وصيانته كما ان من له على المحل غراس او غيره من بنا وليس له ان يستأجر باجر المثل يومر برفع غراسه وبنايه ويوجر لغيره لان ذلك يعد تعنتا وهل يفسخ الاجارة بمجرد الزيادة ام تحتاج الى الفسخ وما لم يحصل الفسخ يبقى على اجارته قولان اشهرهما الثاني سواء كانت اجر المثل مشبتة حال الاجارة اولا لانها تختلف باختلاف الزمان هذا وانما قلنا في هذه الصورة المقدم احترازا عما اذا فرغت مدة الاجارة فانه ليس ذا اليد المقدم فللناظر والمالك ان يوجر المكان لغيره ولو كان بيده واجانه سنين عديده واعواما على انه الحق اذ لا يد معتبرة له شرعا وان افتى بعض علما العصر بتقديمه والحالة هذه اغترارا بما توهمه ظاهر عبارات لم يفهم حقيقتها

فروع لو كان احد المستحقين متوليا واجر شيئا لا تنفسخ الاجارة وكذا كل من يعقد لغيره لو تقبل المتولي العقد لنفسه لا يجوز لان الواحد لا يتولى طرفي العقد هنا الا اذا تقبله من القاضي لنفسه فح يتم لقيامه باشتراء قاله في الاسعاف واقول هو مشكل لقولهم الولاية الخاصة مقدمة على الولاية العامة وان القاضي ليس له ان يتصرف في الوقف مع القيم ولو كان منصوبه كما في الاشباه وغيرها ويمكن ان يقال معنى قولهم ليس للقاضي التصرف مع وجود القيم اي فيما يوكل للقيم التصرف فيه شرعا فهو مخصوص من العموم ومما من عام الا وخصص وكذا يقال في امثاله وما كان على منواله فافهم

من الخيانة امتناعه عن العمارة وبيع الوقت او بعضه المجوزة لفرله وكذا تصرفه بما لا يجوز له وليس مما يسع يقل والراي حينئذ للقاضي ان شاء فرله وان شاء ضم اليه ثقة وفيه اشارة الى ان الناظر ان حصلت منه خيانة لا ينفرل بل يستحق العزل ولا يلزم ان يعزله القاضي وقد صرحوا به في غير موضع وسيأتي قريبا تصرف احد النظار وتعاطيه باطل انكر المتولي الوقف يخرج من يده لانه خيانة واذا ثبتت الخيانة ارتفعت الامانة كما في الاسعاف المتولي على الوقف الاهلي لا يكون الا من اهل الوقف ان وجدت فيه الاهلية ولو لم يستحق بالعمل بان يكون مجنونا او صغيرا حيث لم يشترط

على هذا الفروع ينبغي ان يعزل القاضي اجارة الناظر وقطوعاته الدائمة

فيه على هذا التفصيل فافهم

مسئلة

طيب الله ثراه نظر حاد ثنتا حيث قال سئل فيما اذا شرط واقف في
كتاب وقفه النظر للارشد فالارشد من اولاده وذريته ونزيله فتولى
النظر على الوقف رجل من ذرية الواقف بموجب تقرير قاصر وتصرف
في ذلك مدة من الزمان والان قامت امراة من المستحقين
تطلب النظر على الوقف وتدعي الارشدية مشتملة بشرط الواقف والرجل
ايضا يدعي الارشدية فهل اذا ثبتت ارشدية كل منهما يقدم الرجل على المراة
هذا كلامه ؟ وهو كما ترى ناطق على افادة صحة النصب والتصرف
ابتداء حيث لا منازع حيث قال والان قامت امراة تدعي الارشدية
متمسكة بشرط الواقف والرجل يدعي الارشدية اي الان وصرح اولا
ان توليته بموجب تقرير قاصر من غير اثبات ارشديته وانه تصرف مدة اجاب
اذا ثبتت ارشدية كل الان يقدم الرجل على المراة اي اذا اثبتا التساوي
واما اذا اثبتت في وجهه الان انها ارشد فلا شك في تقديمها
ومعلوم انه في وقت الاستواء يقدم بالترجيح فيقدم الاسن والاعلم
والرجل على الاصغر والجاهل والمراة وما في هذه الحادثة مخالفة لما دثنتا
الان الذي قام يدعي بعد المدة ان لغة امراة وفي حادثتنا قام يدعي رجل
ولا ضير في ذلك لاثبات المدعي وبالجملة فنطوف الفتوى والحادثة ان
الرجل لم يثبت ارشدية ابتداء بل تولى وتصرف المدة السالفة بموجب تقرير
القاضي الموافق لشرط الواقف حيث لا منازع الان التفويض والتقرير ولما
حصلت المنازعة الان عمل بموجبهما وابى ذلك قوله الان والرجل يدعي
كذلك وليس هذا وما قبله من ان الرجل يقدم على المراة اذا تساويا
رشدا مخالف لما قبله الاجله ومنهم الرحيمي الذي نقله عنه في الحامدية
واقره كما قدمناه من ان الرجل اذا ساوى المراة في الرشد اشتركا حيث
فستحق النظر وحدها ان لم يساوها احد في الرشد المذكور او معها اي
تستحق معه واقول ما قرير الرحيمي هو الاقرب للصواب
لقول الاسعاف وغيره ويستوي في الذكر والانثى بخلاف العالم والجاهل
لقوله كما هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ومعلوم ان الاستواء في
الشرف مانع في تقديم احدهما على الاخر فافهم وبالجملة والتفصيل الغنيين
عن الايضاح والتاويل فقد افادت هذه النقول الصحيحة والدلائل
الصريحة صحة التفويض الموافق لشرط الواقف حيث لا نزاع وقت
التفويض من المستحقين ولا دافع في ادعاء الارشدية وان قضاة
الملتين وشائخ الاسلام وقضاة العساكر الفخام من سالف الاعصار
وقد جا منهم العجب العجاب خصوصا من اصبحت به روضة العلم مفتى الزهور
الهمام ابو السعود وهم لا يجتمعون على ضلالة لقوله عليه السلام لا تجتمع
امتي على ضلالة ومقضاه متى رايتهم مجتمعين على امر فاعلم انهم على الحق
لا سيما اذا كان اجتماعهم جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن كما في حاشية
الفتوى ولو اردنا ان نظهر الكلام على ذلك من الادلة الساطعة
والايات القاطعة لضاق عنه بطون الصحايف والاوراق من كل
من كل ما وضح في الاسماع وراق وحينئذ تصرف النظار ربانا المتعاقدة
والبرات السلطانية المفوض لهم من الحاكم الشرعي حال عدم المنازعة
الموافق تفويضهم لشرط الواقف من غير اثبات الارشدية وغيرها من الشروط

صحيح اتفاقا من غير خلاف احد من الايمة الاربعة فليس للناظر الثاني
ان صحت نظارته نقض تصرفات الاول ولا هدم بنايه ونقض اجارته
ولا طلب ما اخذه الناظر الاول من المتاجرين او ناصبهم ابراهيم
لصحة قبضه ومقاصته وابرائه وان ضمن في المقاصة والابراء على المعتمد
لان المتاجر لا يدفع الاجرة مرتين كما قدمناه ولا يخفى هذا على اوفق
من سمك بازيال التربعة الغرا والاحكام المصطفوية الزهرا وشرمت
ايريح الفقيه ايريجه وغيره وغيره وكان مفتاح المصباح الحق واسيره
وان خفي هذا على بعض المعاصرين النازلين عن درجة العصر العاصرين
ولا عجب في ذلك ولا استغراب لما هنالك

فقد تنكر العين ضوء الشمس من رمد وينكر الفم طعم الماء من سقم

حيث طعنا على كل تفويض لمعزوله من الحاكم الشرعي بموجب تقرير شرعي
او براءة سلطانية من غير اثبات ارشديه وان وافق شرط الواقف وان لم
يحصل نزاع بالبطلان افترا وبهتان وبنوا عليه صحة اثبات الارشدية
والحالة هذه في وجه مستحق من مستحقي الوقف نظرا الى ان الوقف والحالة
هذه شاغر وان تصرف الناظر الاول غير صحيح فتنقض جميع اجارته ويكون
متبرعا في جميع تصرفاته واذنه في المراصد مفوض وجميع عمله منقوض
ويرجع الناظر الجديد على المتاجرين بما اخذه منهم الناظر الاول وليس هذا
بالميل عن سنن الحق بمعزل وبهذا صح ما فيه من الميل الى غير الحق ابطا الغالب
عامة تصرف النظار العلما الاتقيا الاخيار ويترتب على ذلك من الفساد
الجم لما لا يخفى ما يترتب من اجارتهم باطله وعمارتهم عاطله واذهم
في المراصد كذلك وفي ذلك خراب البلاد والعباد الى يوم التناد بالبطلان
والمنافسة والحسد والعناد فعلم ان ادعى المستحقون عدم ارشدية الاول
وقت النصب او ادعى الناظر الثاني ذلك والحال انه لم يحصل منه تصديق
وقت على الارشدية او بعده ولو بالتساهد كما اسلفنا فعلى المدعي عليه
من ناظر او متاجر مثلا ان يثبت ارشدته وقت النصب والسنة بينة
مدعي الاتيان وهذا ايضا اذا لم يعضده ممتنع لدعوى بعدها
على انه لي التوقف التام في اثبات الارشدية في وجه مستحق من مستحقي
الوقف فقط حال كون الوقف شاغرا لان الارشدية لا تثبت الا ان يشهد الشهود
ان المدعي ارشد اولا الواقف جميعا ولا بد ان يبلوهم ويعلموا ما نطوا
عليه من حالهم في الرشد السالف الذكر واذا لم يعلموا ذلك لا تصح شهادتهم
كما حققه العلامة قاسم في بعض رسائله وهو غير من البرهان واذا شهدوا
والحالة هذه ان المدعي ارشد ولاد الواقف والحال ان الحاضر البعض
يكون القاضي قد حكم للحاضر على الغيب والحاكم على الغايب غير جايز عند قاله
خصوصا ما يحصل في زماننا من التواطي التام بين مدعي الارشدية وبعض
المستحقين اما اثباتا نهائيا في وجه الناظر السابق الثابت له الارشدية
تفويضا او اثباتا فلانه نهو الخصم ولا منازع غيره لانه المحال بالارشدية
فاذا اثبت في وجهه صح والا فلا وهذا قول ابي يعقوب الوزكتمر
ينتصب خصما عن البعض في اثبات ما على الميت وبعض الموقوف عليهم ينتصب

اقول

٣ والاعجم والبعير
وقد سوى مستوى
الاعجمي والبعير

حضا عن البعض في الدعوى على الواقف ان لم يكن هناك ناظر وبعض
النظار كذلك فليس هذا كلام من افراد المسئلة لانه في الحقيقة في تلك الحالة
الدعوى على الميت والواقف وقد قام الوارث والمستحق واحد النظار مقامه
فيخاصم كلا لبيان بضع حقه فانتصب خصما عن الباقين واذا ثبت في وجه
احدهم ثبت على الباقين بمثله فهذا فان لا دعوى على الميت ولا على الواقف
بل دعوى مدعي الارشدية على جميع اولاد الواقف حيث لا ناظر وهو الاحتياط جميعا
لا احدهم فاذا شهد الشهود بان المدعي ارشد من هذا المستحق لا يلزم
ان يكون ارشد من جميع المستحقين وتتعدى البينة اليه واذا شهدوا بانه
ارشد اولاد الواقف جميعا كما هو المتعين كان بالنظر الى الغيب حكما على
الغائب فليتامل هذا ولقد استفيت من هذه المذاهب الثلاثة
الشافعي ومالك واحمد فافتوا بان الحكم كما هو عند ابي حنيفة من ان التفويض
الواقف لشرط الواقف صحيح حيث لا نزاع وما استدل به الخصم قولك
اعتمنا ان القاضي يعلمه وقد صرح بذلك في الملاذ العام في شروي الشام قد
علمت تزييفه بما لا مزيد عليه فظننا من عمده نفي بان التفويض غير النظر وان
كان قائما مقامه ومنزلا منزلته ومن البديهي البطلان استدلاله ايضا
بقول ارباب الفتاوى بحي وما يعهر وحواد نهر من قولهم سيل فيما اذا اثبت
ارشديته بالوجه الشرعي فنوض لغيره وما اذا ثبت ارشديته بشهر
بعد مدة اثبت في وجهه ارشدية مستجدة فانها تبطل ونظائر ذلك وجميع
لا يناني ما حرره فلم التحرير وفهمه الاعمى والبصير لانها حوادث ووقايع احوال
قد حصلت حال المخاصمة والمنازعة في الارشدية هكذا فلا دليل في ذلك
ولا فهم للبينة فيما هنالك والفهم مواهب يهبه مليك واهب هذا
ولو وجد في المسئلة نقل صحيح واقتضى صريح فيما ادعاه الخصم لا يعول عليه
ولا يصار اليه لما فيه من كتب المذهب اصولا وفروعا معمولا ومنقولا فالحق
والحق اقول ما قلناه وطرزنا برده ووشيناه وهو كنز من الدرر فاحكمت
بدا الابداع في سرده والى الله نحمده الاعلى عبده وليعلم باني مرجح من
المرجحات رجحوا ورجموا بان المنصوب غير ارشد حتى ابطلوا تصرفاته واقل
ما في الباب ما لم يسره وتنه محاب وان القول الذي يجلي التحقيق يقال
وينسلخ تحت فرعه الطليل ويقال يحتمل انه ارشد وغير ارشد على السواء
وهو طريق الهدي والتقوى على ان للارشدية مرجحا لان ولاية
القاضي نظريه سيما وقد صرحوا بان الراي لدى ذلك والاجل والاتيق
بحاله ان لا يولي من استبان منه الرشد وتبين عنده ارشديته سيما
وقد اعضد ارشديته تصدي المستحقين جميعا حال المنصب ولم
يدع احد منهم الارشدية وذلك كال البرهان الافي واللبي على ثبوت الارشدية
الجلية المرضية وهذا الكلام المفصد والخزامى المنضد تتصاءل
عنده كل كلام عارضه ويمسي مخجلا من بات يوما معارضه ويكشف عراة
الفهم عن الحق نقابا ويميط لثام الارتياب عن سحاب الهدي حجابا
ولعمري ماذا يقولون اذا فوض القاضي النظر لاحد المستحقين وهم
حاضرون معه قوت محل ارشديته وقالوا للحاكم الشرعي ولي علينا هذا
لكونه ارشد منا والبينة لا تقام على مقر واذا تواطؤا والحالة هذه على الانكار
وقام القاضي بذلك فكيف ح غير نافذ كما هو بين هذا وان اراد واباثاة
اعم من ان يكون بالبينة او بالاقرار لان القاضي يقضي بالحجة وهي البينة

والاقرار

والاقرار والنكول وهي المعبر عنها بالحجج الثلاث نقول النكول وقت
التفويض كالاقرار اذ هو بمعناه فاذا ضاع في وقت النكول كالاضاع
وقت صريح الاقرار وقد صرحوا بانه لا يحتاج الى اثباة الارشدية
الافي وقت المنازعة ولا شك في انعقاد النكول والاقرار في عدم وجود
المنازعة فيها كما لا يخفى على اللبيب الكتائل من الغير اوفى نصيب
واذا الحاجة الى الاثباة فافهم هذا وحيث علمت من قلايد درما
سقناه وطرز ناظمه ووشيناه ان تعرض القضاه بموجب تقرر اوبراءة
سلطانية حال كون التفويض موافقا لشرط الواقف حال عدم المنازعة
في الارشدية صحيح علمت ان اثباة الارشدية المستجدة انما تكون في وجهه
وحيث لم يصح الاثباة الافي وجهه يبقى الاول على نظارته وتصرف
الثاني والحالة هذه غير صحيح والله تعالى يعلمنا من الفهم الجريح وعلمت
ان المسئلة ايضا ذات اتفاق بين الجميع اهل الحل والربط والوفاق فحد
ما تجلى وتحلى من جلال جال روض رسالتنا الاسمى ودع ما سمعت
من قيلي وسلي وفرق بين الغث والسمين واعمل واذا جاء نهر اسر
بطل نهر امعقل وشنف سمعك منها يا قراط وليك لك من درها
بمصباح فهمك الفياض والله تعالى يرزقنا اتباع الحق في العلم والعمل
وينجينا من سهام اعراضا غراض انفسنا والتنافس والتزلل لزي
صبح الحق ضاحكا يتبسم وطاير الفلاح على غصن الانصاف يترنم وناوي
الى ربوة ذات قرار ومعين بها اتباع ائمتنا العلماء الاساطين
الى ربوة لاح لنا فلاح المرام وامبط عن وجهها للنعم الشام ونتقمص
بمقمص الشريعة المسور وناوي الى وارف ظلها الوارف المخضل
المنور ولا نغير منها خاتما ولا سوارا ومنع الحلي
اهلها ان يعادا ويلفنا اللهم مقاصير الاخلاص
والسعادة واختم لنا بخاتمة الخير
وزيادة

يقول موشي طرز سردوها المجيد ومطرز سطورها الزاهرة المنيرة
قد فرغ اليراع من نشر درها المنضد وضرها المسند وبرهانها المفصد
واحكام احكامها وعاسو معالم ربعها المشيد ومن زخرف تنه هيبها بتهذ يبها
لبلا يتخذها اللبيب ذعابة يهذي بها بعد ما رصع سمائها بالكواكب
وزين جيوش نقوشها بالمراكب ووضع مرابيدها على طرف الثمام ليقتطف
من ثمرها اليانع القاصر والهمام وتصل اليد اني وجنى الجنتين
دان والاح عن مقصورات الخيام لبلا في ماكن تحت الربع
واللثام واضاح من روضتها الغناء نفحة شذا النسيم الرطيب والغمام
فلله ما فاض عن اكوابها الدرية سلسبيل الختام فدونك رسالة قد
حوت من النفحة النعانية على الطراز المذهب وما اليه تشتاق اباط الابل وتذهب
قد قاصر موشيها لجة البحر الرائق واستخرج بعزمه ولاه من كنزه الدر
المختار الفائق فعلى من نظر اليها ان تتحفه بيد الهداية الى مراقي العناية
ويعرج بمعراج الدراية الى مسائل ظاهر الرواية فهناك يتحفظ بامداد العناية

الى سراج الفلاح ويفرد ان تتأدى حين حزوجها من خدرها في وجه خطابها
في حلو كلامها وخطابها وارد آنها معينه وانها سها معطره الاشذا
عطري بتنهيج النفوس ولا عطر بعد عروس وتقول لمن بارها اطرق
كرى اذ النعام في القرى وكل الصيد في وجه الفرا وعند الصباح يحمد
القوم السري كيف ومن مجمع الحرمين عقد وشاحي ومن ملتقى البحرين
ونور العين نور فلاحي قد حويت على درر المسائل ومسامر الدرر
وغرر المسائل والمسامر الغرر مما حوته طروس المحابر ومحابر الطروس
مما رقمت اليد النفوس وفرائد الدرر ودرر الفرائد وعوايد الفوايد
وفرايد العوائد ومن زلال النهر الفائق اقداحي فياسعد
من يروم اقداحي فطرشذاي بصنوع آثنا الله تعالى ولا يضيع ويشكر
من قفالي الفرائد الصنع على الذي منت ليلتي وفيض حادي وضرتي
فعلى من نظر البغض بمطرف الرضا لي وحقض جناحه اللين لدي فطرف
عين الرضى مغمض وغير رب الخط في حضيض والى
شوكة في وجه حسادي ادخل من تأبط واضع قدحي المعلى فيا بهي بملاحظة
انظار من اهديت لخزانته الفاخره وساحة مطمع انظاره الزاهره
الخاضع من حمزة الشهود العرفاني والكاسر لدهاق الرباني والناظر بعين
بصراعه الشريف بطلوع المعنوي المعقدين اللولي والمرجاني ذي الغيوضاته
الربانيه والفتوحات الوفائيه والتجليات الالاهيه والتحليات
الصفائيه الناهل من الكاسر لدهاق الرباني والخارع بين كاسر الصفا
الصفائي معز الانام ومدار السلطنة العليه والممالك الفانيه الحديد
ابي السعود الثاني في نظم الملك الشاهاني ادام الله تعالى مجده وايد اركانه
وقبل بروده الغر الدامس بحاكله ومتع المسكين بحياته واغدق عليهم من
وسمي مغدود في هباته ولازال باب نداه في بذاه على طول الزمان مفتوح
وساحة رحابه الواسع يحظى بها من ساق نهاه مطروح وساحة العنيا كعبة
الوافدين وحرمه الامن ملجا الفايفين فكم ساحة افضاله على الوافدين
وكفت وعوايد احسانه وبره عليهم عمت وكفت وكم اقلام فتواه
طرزت برود الحبر اليمانيه ووشيه بسطور هاطرس الالفاظ المزهره
الدريه فرجوعن قيصر مولانا وساحة كرمه ان يديم له ذلك بيد وام دولة
من آنا في الامان في ظل الامان وقلد بحواهر لبة كل انسان
سلطان هذا العالم والوجود الى البر على سرير الملك تحت ظل الاحسان تعالى
الرافع المحدود المنصور بلطف غايته من الغضا بالرعب والصفا
المتواضع للطفاء عزه ومجده والماحد فيه زوايا الجوزا ذيل سعده
والمادم كرسير النبوي والملكي والفاتح فيشا شلا قدره العبقري والملكي
الملك الملك الذي في صورة بشر جل من الجنس حيشه نصر الملك الذي
وه الهلال ان يكون قلامة ظفره وغدا الدر يغار من لفظ دره والشمس تفتخر
حيث مدت بساط النور في مملكه وساحاته والبدر يفاخر بما من نوره
في سماه وهالاته الملك الذي ملك البسيطة والجي واستوى
على عرش الملك من غير ان يريق دما الملك الذي اضحت به الممالك تزفر في
خلل بعد ما كانت في توفي وجزق ودجل اللهم انصره واعز انصاره وفسح في
رياض القبول ازهاره اللهم انصره وايد دولته وادم في رقاب الانام بيعته
والحق اللهم على اعدائه وحاسديه شرك الردى ما غاب صبح ويلا بما جر من بسطت

له العالمون يدا ما افترت ثغر الافحوانة في اكمامه وفاح طرس لبيب
معنبر من مسك ختامه قال بلغه ونمقه بقلم عبد الغني الدمشقي الغالدي
النقشبندي امين الفتوى بدمشق الشام حماها الله تعالى وشرفها بمحمد واله آمين

صورة ماكتبه ريحانة القطر الشامي وابن الشرف النهابي الفاضل
اللبيب مفخر الادباء الوطيب نسيب افندي الضراوي ادام الله تعالى اجلالا
لسر الله
العين البدي الايدي ذي الفيض الرمدي اذا ابهى يا تجلى بنوار ه
وتجلى باستاره وانواره عرايس مخاطب اللسان وازهى ما تبدي
بازهاره وتزدي باستاره نفايس سرائر الجنان محمد من اطلع في
غياهب الهمم ثواقب الفهم الساطعه وابدع في عوارض العدم بانوار هدا
برد قا لا معه وآيان لمن ابان عن ساعد جد الجهد بكشفه عن زاهر مجياه
له استارا فاطلع وادرك بطوالع انواره من مكنونات السائل اسرارا وحلا
وسلاما على من حج ببيد شريعته وبجود الشرك والضلال وعلى الرواضحابه
ما دار على محور الافلاك هلال وبعد فقد استحت طرفي في رياض
خفيات هذه الرسالة بمتتبع قوافيها واحلت فكري القاصر في استظهار
يتيمات خوافيها فوجدتها تشهد لمن طرز اعلامها بانه طود الاتقان
وكهف ارباب السبك والعرفان فلله دره وللبيه دره كيف شيد بنيان
الترجيح وارشد لسلوك ربع التصحيح ولكن ما كل وقت يسمح فيه
البيان ولا كل شخص كذي الاذعان فسال الهداية والعناية
من الملك العلام متوسلين بمن هو لجميع الانبيا والرسل ختام عليه افضل
صلاة واعطر سلام

قد حرره وانجزه ونمقه وطرزه
خادم العلم السيد محمد نسيب حمزه
عفي عنه امين

صورة ماكتبه مقرظا الفاضل الفاضل بين
الحق والباطل جمال المرى ومفتيها والعالم بدقائق الاسرار وخوافيها
محمد افندي الجندي زيد علمه

لسر الله الرحمن الرحيم الحالز الهادي العظيم الفتاح العليم حمد الله الجواد
الكريم المانح المعطي المتفضل على من يثابا لفضل العميم والواهب
لمن اختاره مواهب الحكمة وكشف الستور عن مخدرات المعاني بمصباح
مشكاة النور الفهيم وصلاة وسلاما على السيد السند روح مادة المدد
الهادي بالذكر الحكيم الى الصراط المستقيم والداعي بقوي العزمات
شبيه من ضل بافئدة الجنان الهدي اليه الفهم السقيم وعلى الدواصحابه
الناظمين فرايد درر شريعته الغرر في سلك عقدها النظيم وعلى
التابعين وتابعيهم ما وردت واردات المنح على القلب السليم وما
تواردت عليه ثوايب الصلاة والتسليم وبعد فلما سنح القدر والامر
الالهي البعيد المغر بانزوايي في دمشق الشام مجبر حاملا عن القيام باداء
خدمتي من الافادة والاستفادة من الاعلام وعرضت على هذه
الرسالة الباهرة المتوجة بالقبول الباهره وطلب مني شهادة الحق
المنجية في الاخرى فقمت مطالعة مبانيها واممان الفكر في معانيها
وجدت براهينها واضحة ودلايلها راجحه وفوايح استنتاجاتها